# Saudi Society of Endocrinology and Metabolism

# الجمعية السعودية للغدد الصم والاستقلاب

# اللائحة المالية (سياسات وإجراءات مالية)

#### المقدمة

تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم الشؤون المالية للجمعية السعودية للغدد الصم والاستقلاب بما يحقق الكفاءة والشفافية والالتزام بالأنظمة المرعية في المملكة العربية السعودية، وبما يتوافق مع أهداف الجمعية ورسالتها. وتُعد هذه اللائحة المرجع الأساسي للإدارة التنفيذية واللجان المالية في إدارة الموارد المالية والتصرف بها.

# أولاً: الأحكام العامة

- تسرى أحكام هذه اللائحة على جميع العمليات المالية للجمعية.
- تلتزم الجمعية بالأنظمة والتعليمات الصادرة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي والجهات ذات العلاقة
  - السنة المالية للجمعية تبدأ في 1 يناير وتنتهي في 31 ديسمبر من كل عام.

# ثانياً: الإيرادات

#### تشمل الإيرادات:

- اشتراكات الأعضاء.
- إير ادات الرعايات والدعم من الشركات والمؤسسات.
  - عوائد الأنشطة والبرامج العلمية.
- أي مصادر تمويل أخرى يوافق عليها مجلس الإدارة.
- تودع جميع الإيرادات في الحساب البنكي الرسمي للجمعية.
- يمنع استلام أي مبالغ نقدية إلا بموجب إيصالات رسمية معتمدة.

# ثالثاً: المصروفات

يتم الصرف وفقًا للميزانية السنوية المعتمدة من مجلس الإدارة والجمعية العمومية.

#### تشمل المصروفات:

- مصروفات الأنشطة والبرامج العلمية.
  - المصروفات الإدارية والتشغيلية.
- رواتب ومكافآت الموظفين والمتعاونين.
- مكافآت مجلس الإدارة واللجان وفق القرارات المعتمدة.



#### Saudi Society of Endocrinology and Metabolism

#### الجمعية السعودية للغدد الصم والاستقلاب

- يجب أن تكون جميع المصروفات مدعمة بمستندات أصلية (فواتير عقود أوامر صرف).
  - لا يجوز الصرف من أموال الجمعية إلا لأغراضها الأساسية.

# رابعاً: الصلاحيات المالية

- أي مبلغ يتم دفعه يتطلب موافقة رئيس مجلس الإدارة والأمين المالي.
- العقود التي تتجاوز قيمتها (100,000 ريال) يجب اعتمادها من اللجنة التنفيذية أو مجلس الإدارة.

# خامساً: الرقابة المالية

- يقوم المحاسب بمتابعة السجلات اليومية وإعداد تقارير شهرية.
  - يرفع الأمين المالى تقارير مالية ربع سنوية لمجلس الإدارة.
- يتم تعيين مراجع حسابات قانوني مستقل سنويًا لمراجعة القوائم المالية.
  - تُعرض القوائم المالية المدققة على الجمعية العمومية للاعتماد.

#### سادساً: إدارة العهد والالتزامات

تُسجل جميع العهد باسم الجمعية وتُدرج في سجل خاص.

لا يجوز التصرف في العهد إلا بقرار من مجلس الإدارة.

# سابعاً: أحكام ختامية

يحق لمجلس الإدارة تعديل هذه اللائحة أو تحديثها وفق ما تقتضيه المصلحة العامة. يُعمل بهذه اللائحة اعتبارًا من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.

\*تم اعتماد هذه السياسة من قبل أعضاء مجلس الإدارة بتاريخ 15 أكتوبر 2025

